

إذا تزوج رجل امرأة وكذبت عليه ذكرت أنها بكر ثم اكتشف بعد الزواج خلاف ذلك فهل..؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

إذا تزوج رجل امرأة وكذبت عليه يعني ذكرت أنها بكر ثم اكتشف بعد الزواج خلاف ذلك فهل يطلقها؟ هل يجوز له هذا الجواب زوال البكارة لا يلزم ان يكون نتيجة وطئ - [00:00:00](#)

وقد يكون زال بسبب ما من الاسباب وبما ان وبما انها عاهدته على انها لم يحصل شيء الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من حلف له بالله فليرضى. ومن لم يرضى فليس منا - [00:00:20](#)

فيأخذها على ظاهرها ولا يتكلم بها عند الناس ان اراد ان يمسكها فهدى اليه. وان اراد ان يطلقها ولكن لا يجوز له ان يتكلم فيها لانه اذا تكلم فيها بمعنى انها اقترفت جريمة قبل - [00:00:39](#)

قبل قبل الزواج فهذا لا شك انه يترتب عليه حكم شرعي في الدنيا وحكم شرعي في الآخرة بالنسبة لها وبالله التوفيق - [00:00:58](#)